

٤٧ - مخالفات لفظية (٢)

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ... أَمَا بَعْدُ:

فَمَعَاشِرَ الْمُسْلِمِينَ:

تَقَدَّمَ فِي جُمُعَةٍ مَاضِيَةٍ ذَكَرُ بَعْضِ الْأَلْفَاظِ الدَّارِجَةِ عَلَى أَلْسِنَةِ كَثِيرٍ مِنَ النَّاسِ، وَالتِّي تَتَضَمَّنُ مَعْنَى خَاطِئًا، بَلْ قَدْ تَجَرَّ صَاحِبُهَا إِلَى الْإِثْمِ.

وَاسْتِكْمَالًا لِذَلِكَ يُقَالُ:

إِنَّ مِمَّا يَكْثُرُ اسْتِعْمَالُهُ وَيَدْرُجُ عَلَى أَلْسِنَةِ النَّاسِ مَا يَكُونُ دَاخِلًا تَحْتَ مُسَمَّى الْأَمْثَالِ؛ ذَلِكَ لِأَنَّ الْأَمْثَالَ تَكُونُ مَوْضِعَ الْاسْتِشْهَادِ عِنْدَ جَمِيعِ طَبَقَاتِ النَّاسِ، مَعَ اخْتِلَافِ الزَّمَانِ وَالْمَكَانِ.

وَلَيْسَ الْمَحْذُورُ فِي اسْتِعْمَالِهَا، إِنَّمَا الْمَحْذُورُ فِي تِلْكَ الْأَمْثَالِ الْمُتَضَمِّنَةِ لِمَعَانٍ تُخَالِفُ الشَّرْعَ.

مَعَاشِرَ الْمُسْلِمِينَ:

وَمِمَّا دَرَجَ عَلَى أَلْسِنَةِ النَّاسِ مِنْ تِلْكَ الْأَمْثَلَةِ قَوْلُهُمْ: «يَأْنُ فُلَانًا مِنَ النَّاسِ «لَا يَرْحُمُ وَلَا يَتْرُكُ رَحْمَةً إِنْ تَنَزَّلَ».

فَهَذِهِ الْمَقُولَةُ فِيهَا مَأْخَذٌ شَرْعِيٌّ، فَقَوْلُهُمْ: «لَا يَتْرُكُ رَحْمَةً إِنْ تَنَزَّلَ» قَوْلٌ بَاطِلٌ تَضَمَّنَ مَحْذُورًا شَرْعِيًّا، فَمَنْ الَّذِي يَقْدِرُ عَلَى رَدِّ مَا أَرَادَ اللَّهُ؟! {وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِقَوْمٍ سُوءًا فَلَا مَرَدَّ لَهُ} [سورة الرعد: ١١].

وَمِنْ ثَنَاءِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى رَبِّهِ تَعَالَى: «اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أُعْطِيَ وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ»^(١).

وَيَكُلُّ حَالٍ: التُّصَوُّصُ فِي هَذَا الْبَابِ كَثِيرٌ، فَيَجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يَحْفَظَ لِسَانَهُ عَمَّا خَالَفَ الشَّرْعَ أَوْ غَلَبَ عَلَى ظَنِّهِ أَنَّهُ يُخَالِفُ الشَّرْعَ.

مَعَاشِرَ الْمُسْلِمِينَ:

(١) رواه مسلم (٥٩٣).

وَمِنْ الْأَلْفَاظِ الْخَاطِئَةِ -بَلِ وَالْدَّارِجَةِ كَثِيرًا عَلَى أَلْسِنَةِ النَّاسِ- قَوْلُ بَعْضِهِمْ إِذَا سَأَلْتُهُ عَنْ حَالِهِ وَصِحَّتِهِ، أَجَابَكَ يَقُولُهُ: «اللَّهُ يَسْأَلُ عَنْ حَالِكَ»، وَهَذَا لَا يَنْبَغِي أَنْ يُقَالَ فِي حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى، وَقَدْ سُئِلَ عَنْ ذَلِكَ أَحَدُ أَيْمَةِ الدَّعْوَةِ (الشيخُ أبا بَطينٍ) فَأَجَابَ يَقُولُهُ: (وَقَوْلُهُمْ: اللَّهُ يَسْأَلُ عَنْ حَالِكَ. هَذَا كَلَامٌ قَبِيحٌ وَيُنْصَحُ مَنْ تَلَفَّظَ بِهِ).

وَمِنْ الْأَمْثَلَةِ الدَّارِجَةِ الشَّائِعَةِ قَوْلُ بَعْضِ النَّاسِ: «الْبِسَاطُ أَحْمَدِيٌّ». وَهَذَا الْمَثَلُ يُذَكِّرُ غَالِبًا وَيُرَادُّ بِهِ: عَدَمُ التَّكَلُّفِ فِي الْمُعَامَلَةِ، أَوْ رَفْعُ الْمُجَامَلَةِ، وَالْمُصَاعَةِ. وَلَيْسَ الشَّأْنُ فِي هَذَا، إِنَّمَا الشَّأْنُ فِي أَصْلِ الْمَثَلِ وَمَغْزَاهُ.

أَمَّا أَصْلُ الْمَثَلِ وَمَعْنَاهُ: فَهَنَّاكَ رَجُلٌ مَدْفُونٌ بِمَدِينَةِ طَنْطَا فِي مِصْرَ، وَهَذَا الرَّجُلُ يُعْرَفُ بِأَحْمَدَ الْبَدَوِيِّ، وَلَهُ ضَرِيحٌ فِي مِصْرَ يَفْدُ إِلَيْهِ الْأَلْفُ مِنَ النَّاسِ فَيَدْعُوهُ وَيَسْتَغِيثُونَ بِهِ وَيَتَمَسَّحُونَ بِضَرِيحِهِ وَيَتَبَرَّكُونَ بِهِ، فَحَدَّثَ عَنِ الْأُمُورِ الشَّرِيعَةِ عِنْدَ قَبْرِهِ وَلَا حَرَجَ. شَاهِدُ الْقَوْلِ:

أَنَّ الْمَفْتَوَيْنِ بِهَذَا الرَّجُلِ يَزْعَمُونَ أَنَّ لَهُ بِسَاطًا صَغِيرًا يَجْلِسُ عَلَيْهِ، فَكَانَ يَقُولُ لِكُلِّ دَاخِلٍ عَلَيْهِ: اجْلِسْ عَلَى هَذَا الْبِسَاطِ. فَرَعَمُوا أَنَّ مِنْ كَرَامَاتِهِ أَنَّ ذَلِكَ الْبِسَاطَ يَتَّسِعُ كَثِيرًا حَتَّى يَجْلِسَ عَلَيْهِ الْمِائَاتُ مِنَ النَّاسِ، حَتَّى قَالَ أَتْبَاعُهُ: لَوْ جَلَسَ عَلَى ذَلِكَ الْبِسَاطِ أَهْلُ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ لَكَفَاهُمْ (!).

وَيَسِّرَ مَا قَالُوا: {الشَّيْطَانُ سَوَّلَ لَهُمْ وَأَمْلَى لَهُمْ} [سورة محمد: ٢٥].

فَلَا يَنْبَغِي أَنْ تُشِيعَ هَذَا الْمَثَلُ بَيْنَنَا؛ لِأَنَّ فِي ذَلِكَ دَعْمًا لِلْخُرَافَاتِ وَالْمُخَرَّفِينَ، وَفِي الْأَمْثَالِ مَا يُغْنِي عَنْ هَذَا الْمَثَلِ وَيَكْفِي، فَلْتَحَذَرِ بَعْدَ هَذَا أَنْ تَكُونَ مِمَّنْ أَعَانَ مُبْتَدِعًا عَلَى بَدْعَتِهِ.

وَمِنْ الْأَمْثَالِ الشَّائِعَةِ الدَّائِعَةِ قَوْلُ كَثِيرٍ مِنَ النَّاسِ: «الْإِنْسَانُ مُسِيرٌ وَلَيْسَ مُخَيَّرًا».

هَذِهِ الْمَقُولَةُ يَتَرَخَّصُ بِهَا بَعْضُ النَّاسِ فِي الْإِقْدَامِ عَلَى الْمَعَاصِي مُحْتَجًّا بِالْقَضَاءِ وَالْقَدَرِ، وَهَذَا لَيْسَ عَلَى إِطْلَاقِهِ؛ فَإِلَى إِنْسَانٍ لَهُ اخْتِيَارٌ بِحَسَبِ مَا أَعْطَاهُ اللَّهُ مِنَ الْقُدْرَةِ الْعَقْلِيَّةِ وَالْمَلَكَاتِ الْأُخْرَى.

وَقَدْ سُئِلَتِ اللَّجْنَةُ الدَّائِمَةُ لِلْبُحُوثِ الْعِلْمِيَّةِ وَالْإِفْتَاءِ عَنْ تِلْكَ الْمَقُولَةِ، فَأَجَابَتْ بِمَا نَصُّهُ: (الْإِنْسَانُ مُخَيَّرٌ وَمُسِيرٌ، أَمَّا كَوْنُهُ مُخَيَّرًا: فَلَأَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ أَعْطَاهُ عَقْلًا وَسَمْعًا وَبَصَرًا وَإِرَادَةً، فَهُوَ يَعْرِفُ بِذَلِكَ الْخَيْرَ مِنَ الشَّرِّ، وَالنَّافِعَ مِنَ الضَّارِّ، وَيَخْتَارُ مَا يُنَاسِبُهُ، وَبِذَلِكَ تَعَلَّقَتْ بِهِ التَّكَالِيفُ مِنَ الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ، وَاسْتَحَقَّ الثَّوَابَ عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ وَرِسُولِهِ، وَالْعِقَابَ عَلَى مَعْصِيَةِ اللَّهِ وَرِسُولِهِ. وَأَمَّا كَوْنُهُ مُسِيرًا: فَلَأَنَّهُ لَا يَخْرُجُ بِأَفْعَالِهِ وَأَقْوَالِهِ عَنْ قَدَرِ اللَّهِ وَمَشِيئَتِهِ، كَمَا قَالَ سُبْحَانَهُ: {مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِّنْ

قَبْلَ أَنْ تَبْرَأَهَا إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ} [سورة الحديد: ٢٢]، وَقَالَ سُبْحَانَهُ: {لِمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ أَنْ يَسْتَقِيمَ * وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ} [سورة التكوين: ٢٨، ٢٩]، وَقَالَ سُبْحَانَهُ: {هُوَ الَّذِي يُسَيِّرُكُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ} الآية [سورة يونس: ٢٢].

وَفِي الْبَابِ آيَاتٌ كَثِيرَةٌ وَأَحَادِيثٌ صَحِيحَةٌ، كُلُّهَا تُدُلُّ عَلَى مَا ذَكَرْنَا لِمَنْ تَأَمَّلَ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ اهـ
الجواب.

وَيَكُلُّ حَالٍ: اسْتِعْمَالُ هَذَا الْمَثَلِ فِي الْاِحْتِجَاجِ بِالْمَعْصِيَةِ بَاطِلٌ. وَكَمَا تَقَدَّمَ؛ فَالْإِنْسَانُ مُخَيَّرٌ بِمَا آتَاهُ اللَّهُ مِنَ الْإِدْرَاكِ، وَمَعَ هَذَا كُلِّهِ فَمَشِيئَةُ اللَّهِ تَعَالَى هِيَ النَّافِذَةُ.

وَمِنْ ذَلِكَ: مَا اشْتَهَرَ عَلَى أَلْسِنَةِ كَثِيرٍ مِنَ الْعَوَامِ مِنْ قَوْلِهِمْ: يَقُولُ اللَّهُ: «مَنْ عَصَانِي وَهُوَ يَعْرِفُنِي سَلَطْتُ عَلَيْهِ مَنْ لَا يَعْرِفُنِي».

فَمِنْ الْمَعْلُومِ أَنَّ نِسْبَةَ هَذَا الْقَوْلِ إِلَى الْقُرْآنِ بَاطِلَةٌ، وَكَذَا لَمْ يَرِدْ فِي خَبَرٍ قُدْسِيٍّ -حَسَبَ الْعِلْمِ- وَاللَّهُ أَعْلَمُ. وَعَلَى هَذَا: فَلَا يَجُوزُ نِسْبَةُ هَذَا الْقَوْلِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ مِنَ الْقَوْلِ عَلَى اللَّهِ بِلا عِلْمٍ. وَمِنْ الْأَقْوَالِ الَّتِي يَنْسُبُهَا بَعْضُ النَّاسِ جَهْلًا إِلَى الْقُرْآنِ: قَوْلُهُمْ: يَقُولُ اللَّهُ: «وَجَعَلْنَا لِكُلِّ شَيْءٍ سَبَبًا». وَهَذَا خَطَأٌ كَالَّذِي قَبْلَهُ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ مِنَ الْقَوْلِ عَلَى اللَّهِ بِلا عِلْمٍ.

فَإِنَّ هَذِهِ الْمَقُولَةَ: «وَجَعَلْنَا لِكُلِّ شَيْءٍ سَبَبًا» لَيْسَتْ مِنْ آيَاتِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَكَذَا لَمْ تَرِدْ فِي حَدِيثٍ قُدْسِيٍّ -حَسَبَ الْعِلْمِ- وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَلَعَلَّهَا اشْتَبَهَتْ عَلَيْهِمْ بآيَةِ سُورَةِ الْكَهْفِ الَّتِي يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى فِيهَا: {وَأَتَيْنَاهُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ سَبَبًا} [سورة الكهف: ٨٤].

وَالصَّحِيحُ أَنَّ تِلْكَ الْمَقُولَةَ شَطْرٌ مِنْ بَيْتِ شِعْرِي يَقُولُ فِيهِ صَاحِبُهُ:

أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ قَالَ لِمَرْيَمَ وَهْزِي إِلَيْكَ بِجَذَعٍ يَسَاقُطِ الرُّطْبَا

وَلَوْ شِئْنَا لَاسْقَطْنَاهُ مِنْ غَيْرِ هَزْهِ وَلَكِنْ جَعَلْنَا لِكُلِّ شَيْءٍ سَبَبًا

وَيَكُلُّ حَالٍ فَالْمَقُولَةُ صَحِيحَةُ الْمَعْنَى، لَكِنَّ الْمَحْذُورَ نِسْبَتُهَا إِلَى كَلَامِ اللَّهِ تَعَالَى.

الخطبة الثانية

الحمد لله...

معاشر المسلمين:

وَمِمَّا دَرَجَ عَلَى أَلْسِنَةِ كَثِيرٍ مِنَ النَّاسِ، عِنْدَمَا يَمْرَضُ أَوْ يُصَابُ أَحَدُ الْمُسُومِينَ بِالْخُلُقِ الْفَاضِلِ وَحُبِّ الْخَيْرِ، قَوْلُ بَعْضِهِمْ: «إِنَّ فُلَانًا لَا يَسْتَاهِلُ مَا أَصَابَهُ» يَعْنِي مِنَ الْمَرَضِ أَوْ أَيِّ نَوْعٍ مِنَ الْمُصِيبَةِ؛ لِأَنَّهُمْ يَرَوْنَ أَنَّ ذَلِكَ الْمُصَابَ كَانَ مَحَلَّ التَّقْدِيرِ وَالاحْتِرَامِ، فَلَمْ يَكُنْ أَهْلًا لِأَن تَنْزَلَ بِهِ تِلْكَ الْمُصِيبَةُ.

وَهَذَا الْكَلَامُ لَا يَنْبَغِي إِطْلَاقُهُ فِي مِثْلِ هَذَا الْمَوْضِعِ؛ لِأَنَّهُ فِيهِ مُعَارَضَةٌ لِأَمْرِ اللَّهِ تَعَالَى وَتَقْدِيرِهِ، هَذَا مِنْ نَاحِيَةٍ.

وَمِنْ نَاحِيَةٍ أُخْرَى: أَنَّهُمْ يَطْنُونَ أَنَّ عَاقِبَةَ الْمُصِيبَةِ شَرٌّ مَحْضٌ. وَهَذَا جَهْلٌ فَقَدْ تَكُونُ الْمُصِيبَةُ خَيْرًا لِلْمُصَابِ، إِمَّا يَرْفَعُ دَرَجَاتِهِ، أَوْ تَكْفِيرُ سَيِّئَاتِهِ، كَمَا وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ: «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُصِبْ مِنْهُ» ^(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ، وَقَالَ ﷺ: «إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ قَوْمًا ابْتَلَاهُمْ» ^(٢) أَخْرَجَهُ الطَّيَالِسِيُّ وَابِيهَقِيُّ، وَقَالَ ﷺ: «مَا يُصِيبُ الْمُسْلِمَ مِنْ نَصَبٍ وَلَا وَصَبٍ وَلَا هَمٍّ وَلَا غَمٍّ وَلَا حَزَنٍ حَتَّى الشُّوْكَةُ يُشَاكُهَا إِلَّا كَفَرَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ خَطَايَاهُ» ^(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

معاشر المسلمين:

وَمِنْ الْجَهْلِ وَالْخَطَأِ: مَا اعْتَادَهُ بَعْضُ النَّاسِ مِنْ قَوْلِهِمْ بَعْدَ ذِكْرِ الْمَرْأَةِ: أَكْرَمَكَ اللَّهُ، أَوْ: أَعَزَّكَ اللَّهُ. وَهَذَا فِيهِ رَائِحَةٌ مِنْ عَوَائِدِ الْجَاهِلِيَّةِ فِي احْتِقَارِهِمْ لِلْمَرْأَةِ وَهَضْمِهِمْ لِحَقِّهَا. فَتَخْصِيصُ هَذِهِ الْجُمْلَةِ بَعْدَ ذِكْرِ الْمَرْأَةِ خَطَأٌ شَنِيعٌ، فَالْمَرْأَةُ الْمُسْلِمَةُ مُكْرَمَةٌ بِتَكْرِيمِ اللَّهِ تَعَالَى لَهَا. فَتَسْأَلُكَ اللَّهُ أَنْ تَكْفِينَا شَرَّ الْجَهْلِ وَالْهَوَى. اللَّهُمَّ حَبِّبْ إِلَيْنَا الْإِيمَانَ وَزَيْنُهُ فِي قُلُوبِنَا، وَكَرِّهِ إِلَيْنَا الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ، وَاجْعَلْنَا مِنَ الرَّاشِدِينَ.

(١) رواه البخاري (٥٦٤٥).

(٢) رواه أحمد (٢٣٦٣٣) والبيهقي في «الشعب» (٢٣٦٩١).

(٣) رواه البخاري (٥٦٤١)، ومسلم (٢٥٧٣).